

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣١٨٠ لسنة ٢٠٠٥

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة اطسا بمحافظة الفيوم
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٧٩ لسنة ٢٠٠٥ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو

لمجلس الشعب عن الدائرة الرابعة بمحافظة الفيوم التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة اطسا بمحافظة الفيوم من العمال والفلاحين والفتات الأخرى ابتداء من يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ٢٠٠٥ حتى يوم السبت الموافق ٢٦ فبراير ٢٠٠٥ ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الفيوم تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٥/٢/١٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى